

رئيس مجلس الإدارة

قرار

رقم (٩٢٢) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ١ / ١١ / ٢٠١٥
بشأن قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) لشركة هيرميس للوساطة فى الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة ،
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٥ / ١٠ / ،
وعلى موافقة لجنة فحص طلبات تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢١٥) المنعقدة بتاريخ ٢٧ / ١٠ / ٢٠١٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

" قرار "

مادة (١) : الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية (جديد) لشركة هيرميس للوساطة فى الأوراق المالية الكائن فى العقار رقم ١٢٩ شارع جامعة الأزهر . الحقوقيين . أسيوط على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) : على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) : يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة
شريف سامى
٤٦٠٧٦